

Distr.: General
27 November 2018

Original: Arabic

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الثالثة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والسبعون
البنود ٣٨ و ٥٥ و ٧٤ من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات
الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني
وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

رسالتان متطابقتان مؤرختان ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من حكومتي، أود أن أنقل إلى عنايتكم ما يلي فيما يتعلق بالأحكام
الإسرائيلية الجائرة بحق الأسير العربي السوري صدقي المقت:

لقد أصدرت ما تسمى المحكمة العليا لسلطات الاحتلال الإسرائيلي أمس الثلاثاء ٩ تشرين
الأول/أكتوبر ٢٠١٨ قراراً جائراً يؤيد حكم محكمة الجليل بالسجن لمدة ١١ عاماً بحق عميد الأسرى
السوريين والعرب في معتقلات الاحتلال، المناضل الأسير صدقي المقت، وهو من أبناء مجدل شمس في
الجولان السوري المحتل. وقد أعادت قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتقال المناضل المقت بتاريخ
٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥ بعد أن كانت قد سجنته لمدة تزيد على ٢٧ عاماً قضاها في غياب معتقلات
الاحتلال دون أي مبرر قانوني أو أخلاقي. ويأتي الحكم الجائر الجديد بحقه لأنه فضح تورط سلطات
الاحتلال الإسرائيلي في تقديم كافة أشكال الدعم للتنظيمات الإرهابية المسلحة التي تنشط على أراضي
الجمهورية العربية السورية، بما في ذلك تقديم سلطات الاحتلال الإسرائيلي للسلاح والمال والخدمات
الصحية لتلك التنظيمات الإرهابية، وخاصة "جبهة النصرة" وما يرتبط بها من تنظيمات إرهابية أخرى.



وتود الجمهورية العربية السورية التعبير عن بالغ إدانتها وتنديدها بالحكم الجائر الصادر عن المحاكم العنصرية الإسرائيلية بحق الأسير صدقي المقت، وتعتبره باطلاً وغير قانوني كونه صادراً عن سلطة احتلال بحق مواطن مدني سوري يعيش تحت حكم احتلال أجنبي لجزء من بلده وهو الجولان السوري المحتل. ويشكل هذا الحكم فضيحة قانونية جديدة في سلسلة الجرائم التي ترتكبها سلطات الاحتلال الإسرائيلي لتضاف إلى سجل "إسرائيل" المخزي والحافل بجرائم الحرب وبانتهاكات القانون الدولي وحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) الذي يمنع "إسرائيل" من اتخاذ إجراءات عقابية بحق السوريين في الجولان السوري المحتل، وهي جرائم مستمرة منذ الاحتلال الإسرائيلي للجولان في ٥ حزيران ١٩٦٧.

وتطالب حكومة الجمهورية العربية السورية مجدداً كلاً من الأمين العام ومجلس الأمن والمفوضية السامية لحقوق الإنسان وهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وإنفاذ القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك اللجنة الدولية للصليب الأحمر، بالعمل على حمل السلطات الإسرائيلية على إطلاق سراح الأسير صدقي المقت فوراً ودون أي قيد أو شرط لأن القرار الإسرائيلي الجائر يتناقض بشكل صارخ مع حقوق السوريين تحت الاحتلال الإسرائيلي، ومع مبدأ العدالة التي يكفلها القانون الدولي في كل مكان وزمان، وكذلك إطلاق سراح جميع مواطني الجمهورية العربية السورية المعتقلين في سجون ومعتقلات الاحتلال.

كما تُجدد سورية مطالبتها أيضاً بتطبيق أحكام اتفاقية جنيف الرابعة والقانون الدولي الإنساني ذات الصلة على الأراضي العربية التي تحتلها "إسرائيل" بما في ذلك الجولان العربي السوري، وتُعرب عن رفضها للمحاكمات الصورية التي تُجرىها سلطات الاحتلال الإسرائيلي للأسرى والمعتقلين السوريين. وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة كوثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البنود ٣٨ و ٥٥ و ٧٤ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) بشار الجعفري

المندوب الدائم

السفير